

نرائط المشروع : بمقياس رسم ١/٢٥٠٠٠ وهي كالتالي :
 $\frac{87}{330}$ ، $\frac{87}{330}$ ، $\frac{87}{330}$ ، $\frac{87}{330}$ ، $\frac{87}{330}$ ، $\frac{87}{330}$ ، $\frac{87}{330}$ ، $\frac{87}{330}$
 موافقة المحافظ : وافق السيد محافظ المنوفية على تخصيص هذه الأرض
 لمشروع القرار رقم ٢٢٦ في ٢٠/٧/١٩٧٠
 وقد أمد مشروع قرار رئيس الجمهورية المرافق باعتبار المشروع المشار
 إليه من المنفعة العامة والاستيلاء على الأرض اللازمة بطريق التنفيذ المباشر
 رجاء التفضل بالموافقة عليه وإصداره ما

نائب رئيس الوزراء للإنتاج والتجارة
 ووزير الصناعة والتورق والمدينة

دكتور : عزيز صديق

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٥٩٩ لسنة ١٩٧١

بشان الاستيلاء بالإيجار على قطعة أرض زراعية مجاورة
 لمدرسة المنصورة الثانوية الزراعية بالمنصورة محافظة الدقهلية
 لاستعمالها مزرعة لها

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة
 العامة أو التحسين والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ في شأن تعديل بعض الأحكام
 الخاصة بنزع الملكية للمنفعة العامة والاستيلاء على العقارات ؛

قصر :

مادة ١ - يستولى بالإيجار لمدة ثلاث سنوات على قطعة الأرض الزراعية
 المجاورة للمدرسة المنصورة الثانوية الزراعية بناحية المنصورة محافظة الدقهلية
 والمملوكة للسيد / عزيز القريني والبالغ مساحتها ٥٠ فداناً (خمسون فداناً)
 والموضح بيانها وموقعها وحدودها بالرسم والمذكرة المرفقين .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مديرية الجهادية في ١٩ شعبان سنة ١٣٩١ (١٩ أكتوبر سنة ١٩٧١)

أنور السادات

مذكرة إيضاحية

لقرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٢٥٩٩ لسنة ١٩٧١
 بشأن الاستيلاء بالإيجار على قطعة أرض زراعية مجاورة
 لمدرسة المنصورة الثانوية الزراعية بالمنصورة محافظة الدقهلية
 لاستعمالها مزرعة لها

لمسكنات مدرسة المنصورة الثانوية الزراعية في حاجة ماسة إلى مزرعة
 مجاورة لها لتدريب الطلاب بعد أن استقطع جزء كبير من مزرعتها الحالية
 لبناء مجموعات من العمارات السكنية عليها مما لم تعد مه صالحة للخدمة
 العملية التعليمية .

قد وقع اختيار مديرية التربية والتعليم بالدقهلية على قطعة أرض مجاورة
 للمدرسة لاتخاذها مزرعة لها .

ويملك هذه الأرض السيد / عزيز القريني وتبلغ مساحتها ٥٠ فداناً وتقع
 بمدينة المنصورة بالنرائط رقم $\frac{87}{330}$ ، $\frac{87}{330}$ ، $\frac{87}{330}$ ، $\frac{87}{330}$ ، $\frac{87}{330}$ ، $\frac{87}{330}$ ، $\frac{87}{330}$ ، $\frac{87}{330}$
 الحد البحري : باقى القطع ٦٣٠٦٢٠٨٤ بمحوض الخرنفش ١١ قسم ثان
 (الباشا) بطول ٣٣٦ متراً .

الحد للشرق : فاصل حوض الخرنفش رقم ١١ قسم أول (الجبل)
 بطول ١٦٦ متراً ثم يشرق بطول ٢٧٢,٥ متراً ثم يقبل (يتجه جنوباً)
 بطول ٥٨ متراً ثم يغرب (يتجه غرباً) بطول ٥٧ متراً ثم يقبل (يتجه جنوباً)
 بطول ١٥٤,٥ متراً ثم يغرب بطول ٣٧٥ متراً ثم يقبل (يتجه جنوباً) بطول
 ١٤٥ متراً وهو مكون من سبعة خطوط مستقيمة .

الحد للقبلى : مصرف المنصورة المستجيد بطول ١٧٠ متراً
 الحد للقرينى : وصلة ترعة أم الجلال بمصرف المنصورة عمومياً بمجرىها
 نوع ثان بطول ٥٦٢ متراً منحنى وقد رفض مالك هذه الأرض وهو من
 كبار الملاك التعاقد بالإيجار .

وحيث إن السيد محافظ الدقهلية قد وافق بتاريخ ٢٠/٤/١٩٧١ على طلب
 استصدار قرار الاستيلاء بالإيجار المشار إليه .

وحيث إن المادة الثالثة من القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ في شأن تعديل
 بعض الأحكام الخاصة بنزع الملكية للمنفعة العامة والاستيلاء على العقارات
 قد نصت على أن يكون الاستيلاء على العقارات اللازمة لوزارة التربية والتعليم
 ومعهدها بقرار من رئيس الجمهورية .

وحيث إن الأمر يقتضى الاستعجال لقرب بداية العام الدراسى الجديد
 وإمكان استغلالها مع بدايته : لذلك يشرف وزير التربية والتعليم بمرضى
 مشروع القرار ، برجاء التفضل بالموافقة عليه وإصداره ما

وزير التربية والتعليم

(امضاء)